

قرار مجلس الوزراء

رقم 1159 لسنة 2023

في شأن وحدة التحريات المالية الكويتية

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،
- وعلى القانون رقم 106 لسنة 2013 في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، المعدل بالقانون رقم 24 لسنة 2016 ،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 1532 لسنة 2013 بشأن وحدة التحريات المالية الكويتية،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 297 لسنة 2023 في شأن وحدة التحريات المالية الكويتية،
- وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

المحامي مسفر عايض
قر
mesferlaw.com
مادة أولى

ينقل إلى وزير المالية الإشراف على وحدة التحريات المالية الكويتية الوارد في المادة (7) من قرار مجلس الوزراء 1532 المشار إليه ، ويتولى جميع الاختصاصات المقررة للوزير في القانون رقم 106 لسنة 2013 ، وقرار مجلس الوزراء رقم 1532 لسنة 2013 المشار إليهما .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويبلغى كل نص يخالف أحكامه، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نواف الأحمد الصباح

صدر في: 15 ربيع الآخر 1445 هـ

الموافق: 30 أكتوبر 2023م